

التبرع بالأعضاء

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله ، أما بعد :

فاعلم أن مسألة التبرع بالأعضاء من المسائل التي اختلف فيها أهل العلم ، والراجح أن من التبرع ما يجوز ومنه ما لا يجوز ، أما الجائز : فهو التبرع بالأعضاء التي يعوضها الجسم ، كالدم مثلا، ولا يعود التبرع به على المتبوع بالضرر الكبير، وأما الذي لا يجوز : فالنبرع ببقية الأعضاء ، هذا بالنسبة للحي . وأما الميت فيجوز الاستفادة من أعضائه بشرط أن يأذن بذلك

وأما بيع العضو : فلا يجوز مطلقا . والله أعلم